

رئيس مؤسسة التأمينات: خطة التأمين ٢٠١٢ م تطوير للبرامج التنفيذية وخطط العمل وسرعة الانجاز لخدمة المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال



أحمد صالح سيف*

المساهمة في المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية، وضماناً سير التنفيذ وفق العدلات المختلطة وحتى تتحقق أسباب النجاح للبرنامج فإن المؤسسة ممثلة في الادارة العامة للتخطيط والتقييم والمتابعة قد أعدت نظام المتابعة والتقييم على مستوى شهري كما أن الاداء التنفيذي للممتاز المقرر يمنح العوازف الإيجابية سواءً كانت مادية أو معنية لن حق الأنشطة والأرقام المستهدفة بالخطوة كما أنه يساعد على تحديد مستوى وحجم الإنجاز المستقل.

وأن عوامل النجاح الرئيسية لأي خطبة مرتبطة بالإدارة والمقدرة على إنجاز الأعمال بكفاءة والتطوير والإبداع والاستغلال الأمثل للأمكانيات المادية والبشرية لها من فوائد تحدد الاتجاهات وتتسق المجهودات وتتوفر المعايير وتوسيع معلم الطريق لاي تقتصر على ثقة بقدرات قيادات العمل التأميني والعاملين على تحويل الأهداف إلى نتائج عملية تساعده على عدم ظهور أي انحرافات في التنفيذ بما يمكن المؤسسة من تحقيق الغايات والمقاصد التي اشتلت من أجلها.

التوجه في هذه البرامج مع اقتران ذلك بمتابعة شهرية أيضاً أهمية دراسة العوقبات والانحرافات الفعلية بما يحتم هو مستهدف ووضع الحلول الجذرية لها من أجل الوصول إلىغاية المشودة.

وإضافةً ولا شك أن زيارة عدد المشتركين بالنظام التأميني ورفع الإبرادات وبرغبتهن في أي مجتمع ما لم ي实践中 تقدماً والتغيير لن يتحقق في إيه رغبة سباقه تحفظهم إلى إليه الأفراد وبرغبتهم في العمل الإيجابي وبذل أقصى الجهود والإمكانات في على تطوير اليات العمل وتحديث إجراءاته بإعداد نظام المنافع التأمينية الآلي وتفعيل خدمة الجمهور، كما تأتي هذه الخطبة بعد أن قطعت المؤسسة شوطاً كبيراً في مجال الحاسوب الآلي واستثماره تحويل العمل التأميني إلى إلى من خلال استكمال نظام التقفيش الآلي والعمل على ربط تلك الأنظمة التأمينية والمالية.

وأيضاً حرصت المؤسسة على متابعة تحصيل مستحقاتها لدى أصحاب الأعمال المديون والمهربون بالإجراءات التي كفتها القانون والاهتمام بالنشاط الاستثماري الذي يمكن الحصول على أثبيت أهمية ضرورة الاستمرار والمتابعة حتى يمكن الحصول على نتائج أفضل وهذا الاستمرار سوف يحتم ضرورة

كتاب محمد دماج

مادة ٥٣ يستحق معاش العجز

غير المهني الكافي المستدام إذا كانت مدة الاشتراكات في التأمين ٦٠ «اشتراكاً على الأقل وبرغبته العاشر بواقع ٥٠٪ من متوسط أجر الاشتراك الشهري في السنة الأخيرة أو على معاش الشيخوخة أهلهما أكبر.

مادة ٤٤ إذا انتهت خدمة المؤمن عليه بسبب اصابته بمرض غير مهني واستنفذ أجراهاته المرضية والسنوية المتوصص عليها في قانون العمل وكانت مدة اشتراكه في التأمين ٤٠ شهرًا فأكثر صرف له معاش طبقاً لأحكام المادة ٥٣ من هذا القانون على أن يجري له فحص طبي في المواعيد وطبقاً للنظام الذي تضعه المؤسسة ويوقف المعاش في حالة زوال العجز أو إذا لم يتقدم صاحبه للفحص الطبي ويتعذر في صرف المبلغ المستحق عن مدة الوقت ما تصرف عنه نتيجة هذا الفحص.

مادة ٥٥ يستحق معاش الوفاة إذا كانت مدة اشتراك المتوفى في التأمين ٣٦ شهراً على الأقل ويحسب المعاش بواقع ٥٪ من متوسط الأجر السنوي في السنة الأخيرة أو على أساس معاش الشيخوخة أهلهما أكبر يوزع على المستحقين بالتساوي.

مادة ٥٦ ينتهي بانتهاء معاش العجز غير المهني الكافي المستدام المتوصص عليه في المادة ٥٣ من هذا القانون ومعاش الوفاة المتوصص عليه في المادة ٥٥ من هذا القانون أن يثبت العجز أو تقع الوفاة أثناء خدمة المؤمن عليه أو في خلال سنة من تاريخ انتهاء الخدمة أو تقع الوفاة خلال المدة التي يحصل فيها المؤمن عليه على معاش المتوصص عليه في المادة ٤٤ من هذا القانون.

إيجارية نظام التأمين



أهمية التأمينات الاجتماعية لحكومة

محمد سرود عايش

١- العلاقة بين الدولة وأنظمة التأمينات

إن العلاقة بين الحكومة والتأمينات الاجتماعية علاقة تكاميلية بل إن العديد من الحكومات في الدول المقدمة تقوى بالانتخابات من خلال تضمين برامجها تحسين مزايا أنظمة التأمينات الاجتماعية والتأمين الصحي، ويعتبر التهرب التأميني بمثابة خيانة عظمى كما هو في المانيا، وبالنسبة لنا في الجمهورية اليمنية تعتبر التأمينات الاجتماعية الهدف الثاني من أهداف ثورة سبتمبر على ذلك من خلال:

رفع مستوى الشعب اقتصادياً واجتماعياً وكذلك نص الدستور على حق كل مواطن بالحصول على الرعاية والرعاية والاقتصادية والثقافية وفي ما يلي نستعرض أهمية التأمينات الاجتماعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والدولية.

أولاً- ما هي التأمينات الاجتماعية؟

تحتفل مسميات التأمينات الاجتماعية ومصطلاحتها في الدول العربية من دولة إلى أخرى، بل وبين الدول الواحدة، فتجد السعودية واليمن والإمارات وسوريا ومصر واسيوان وسلطنة عمان والبحرين وقطر تسميه مؤسسة أو إثنية التأمينات الاجتماعية، بينما تسمى في الغرب باسم صناديق الحياة الاجتماعية وما إلى ذلك من المصطلحات القاعد وغيرها..

أي أن التأمينات والمساند الاجتماعي والتقاعد والرعاية الاجتماعية هي كلها تقدم نفس الخدمة، وإذا ما عدنا إلى اليمن سنجد أن التأمينات الاجتماعية بمفهومها الواسع تتفذ في اليمن من قبل عدة جهات بسميات مختلفة ولكنها تقدم في الأخير بهدف واحد وهو تقديم العلاجات من يليها من الشيخوخة، آسفة، والرعاية للأسر المتفقين والمحجرة وكذلك تقدم بهذا العمل الجهات التالية:-

١- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية: تقوم برعاية وحماية العاملين بالقطاع الخاص.

٢- الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات: تقوم برعاية وحماية العاملين في الجهات الإدارية للدولة والقطاعين العام والخاص.

٣- صندوق الضمان الاجتماعي لتنمية الداخلية: يقوم برعاية وحماية العاملين بوزارة الداخلية.

٤- دائرة التقاعد العسكري بوزارة الدفاع: تقوم برعاية وحماية العاملين بالقوات المسلحة.

٥- صندوق تقاعد الأمن السياسي: يقوم برعاية وحماية العاملين بالأمن السياسي.

٦- صندوق الرعاية الاجتماعية: ويعتبر أكبر الصناديق وأشملها لأنها تقدم برعاية وحماية العاملين لاتصالاتهم بأمنهم أو لأجل الصناديق الأخرى المذكورة سلفاً مما يعني أن شبكة الأمان الاجتماعي في اليمن مقدمة بشكل واسع ويشمل كافة المناطق والمدن اليمنية، ويعتني ببعض الناس بل وبعض المسؤولين في الدولة أن لديها وهذا خطأ فالدولة مسؤولة عن حماية العاملين لديها كموظفي رسميين لديها وهذا خطأ فالدولة مسؤولة عن كافة المواطنين في جميع أنحاء

اليمن فهي مسؤولة عن حمايتهم وتدعم هذه الصناديق سنوياً ملبارات

للتأميمات الاجتماعية باعتبار أنها تخص العاملين بالقطاع الخاص

تطبيق هذا النظام واستحقاق حمايته، كما أن المتتحمل لعب التمويل أو المشارك فيه لا يشتري أن يكون مستفيداً بالفعل ومبادرته من مزايا وتعويضات ذلك التأمين وعليه قد يتتحمل أصحاب الأعمال عنه تمويل نوع من أنواع التأمين لكن يحصل عمالهم على مزايا هذا التأمين إذا تعرضاً للخطر الذي يعيه هذا التأمين وذلك بغض النظر عن وقوعه قعلاً للمؤمن عليهم التأمين لهم أولاً.

ولا شك أن إيجارية نظام التأمينات الاجتماعية التي تفرضها وظيفتها وطبيعته وأهدافه تختلف اختلافاً تاماً عن غيرها، فواعده السابقة توضحها، وتطلبها لذلك مثلاً بعد الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية كقاعدة عامه إزامياً لصاحب العمل والعمل إذا ما توفرت شروط

العامل أو تقاعده أو عجزه عن العمل أو فاته. ٤- تساهم في خلق فرص عمل من خلال القروض الصغيرة للمتقاعدين لعمل مشروعات صغيرة تساعدهم إلى جانب معاشهما وتنقسم على سنوات طويلة ببساطة وبدون فائد.

٥- تساهم في التنمية الاجتماعية بالحد من التضخم من خلال الاندارات التي لا تجمع الاشتراكات التي تقوم بها المؤسسة شهرياً من رواتب العاملين بالقطاع الخاص.

٦- تساهم التأمينات الاجتماعية في الرعاية الصحية من خلال توفير العيش اللائق وبيان مصدر الدخل، الأمر الذي يحسن المستوى

الصحي للأسرة بالحصول على المسكن الملائم والغداء ومن خلال توفير العلاقات والرعاية الطبية لتامين اصحاب العمل وتامين الرعاية الصحية.

كيف يمكن للحكومة أن تدعم مؤسسة التأمينات وتسقدها منها؟ إن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لوخدتها ودون تعاملها

الجهات الحكومية لن تستطيع أن تقوم بذلك بشكل كامل وتصحيف

والدا ورغبة أنها أصدرت تعليمات للوزراء والجهات الحكومية بطلب

البطاقة التأمينية في كافة الأعمال والمناطق والخدمات التي تقدمها

الحكومة إلا أن هناك جهات لم تتلزم بهذه التعليمات بطلب تقديم

الإجراءات المطلوبة من المشاريع الاقتصادية الناجحة والكبيرة كالقطن والغاز والاتصالات والاسمنت وغيرها.

٧- التشديد على كافة الجهات الحكومية بالتعامل بجدية وطلب البطاقة التأمينية في كافة المعاملات والخدمات والمناقصات التي تقدمها أسوة بالبطاقة الضريبية.

٨- تقديم مساعدات مالية تتمثل جزءاً من غلاء المعيشة للمتقاعدين بالقطاع الخاص على الاتصال بنظم التأمينات الاجتماعية.

٩- تسخير وسائل الإعلام الرسمية لتنفيذ حملة توعية بمفهوم التأمينات الاجتماعية وأهميتها لكل المواطنين وأسرهم من بعده

والمؤمنون بجهة التأمينات الاجتماعية والبعض يعتبرها كشركات التأمين التجاري.

١٠- تشبيط دور الشئون الاجتماعية والعمل ومكافئتها في المحافظات

بالزام كافة أصحاب العمل بالتأمين على العاملين لديهم وعدم تحرير عقود عمل وعدم تحايل عليهم بالاجر اليومي للتهرب من التأمينات والضرائب والرعاية الصحية والإجازات وغيرها، حيث أن معظم

المنشآت تشفل بنسبة ٢٠٪ بالاجر اليومي وبعده يصل إلى ٦٠٪ وأكثر من الفي العاملين بالشئون.

١١- تنويع مجالات الاستثمار المجدى اقتصادياً وإتاحة الفرصة لصنایع التأمينات بالحصول على عوائد «ريع الاستثمار» مجزية نظر

إدعائهم لدخلات بالبنك المركزي.

١٢- تعزيز أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

١٣- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ معين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

١٤- تفعيل أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

١٥- القضايا للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ مدين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم

يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

١٦- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ مدين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم

يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

١٧- تفعيل أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

١٨- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ مدين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم

يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

١٩- تفعيل أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

٢٠- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

ال القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ مدين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم

يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

٢١- تفعيل أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

٢٢- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما

التأمينات تزيد كل شهر فإذا قدمت دعوى بمبلغ مدين لانتهاء القضية

إلا وقد تراكمت مدعيونيات أكبر وبالتالي فإن تأثر الخصايا في المحاكم

يؤدي تراكم المديونيات باستمرار، وللحديث بقية في حلقات قادمة إن

شاء الله.

٢٣- تفعيل أجهزة الضبط والقضاء والشرطة.

٢٤- إعطاء الأولوية لقضايا التأمينات الاجتماعية ويسهل الإجراءات

القضائية للتحجز والتغريم على أموال المتهربين من التأمينات الاجتماعية.

كون المالك المستحقة للتأمينات تزيد شهرياً بعكس قضايا الأموال

العامة الأخرى كالضرائب وغيرها في تستحق في السنة أخرى بينما